1908 - قال قدموني كان يعتقد أنهم يسمعون قوله فيقول لهم ذلك أو أنه تعالى يجري على لسانه ذلك ليخبر عنه رسوله صلى ا تعالى عليه وسلم للناس فتحصل الفائدة بواسطة ذلك الاخبار وا تعالى أعلم قوله .

1909 - إذا وضعت الجنازة يحتمل أن المراد بالجنازة الميت أي إذا وضعت الميت على السرير ويحتمل أن المراد بها السرير أي إذا وضع على الكتف والأول أولى لقوله بعد ذلك فإن كانت صالحه فإن المراد هناك الميت ويؤيده حديث أبي هريرة إذا وضع الرجل الصالح على سريره كذا قيل قلت بل هو المتعين إذ على الثاني يكون قوله فاحتملها الرجال على أعناقهم تكرارا ولا يمكن جعله تأكيدا إذ لا يناسبها الفاء فليتأمل نعم ضمير احتملها بالسرير أنسب إذ هو المحمول اصالة والميت تبعا لكن يكفي في صحة إرادة الميت كونه محمولا تبعا ويحتمل أن يكون المراد بالضمير السرير بالاستخدام قالت قدموني قيل يحتمل أن القائل الروح أو الجسد بواسطة رد الروح إليه وقوله يسمع صوتها الخ يدل على أنه قول بلسان المقال لا بلسان الحال ولو سمعها أي صوت النفس الغير الصالحة لصعق أي يغشى عليه من شدة ذلك